



وزارة الصناعة والتجارة والتأمين

١٥٩٧

الرقم
ع/ت/١٤٩٦٢٤

التاريخ

الموافق ١٢/٧/٢٠٢١

المحامي توفيق سالم
عمان ص.ب (١١١١٨/٢٠٣٦١) الأردن
المحامية هيجاء أبو الهيجاء
عمان ص.ب (١١١٩٢/٩٢١١٠٠) الأردن

الموضوع:- القرار الخاص بالعلامة التجارية ("STOS") رقم (١٤٩٦٢٤) في الصنف
(٢٩).

أرفق طياً القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية بخصوص العلامة التجارية المذكورة
بكتابي أعلاه.

واقبلوا فائق الاحترام

مسجل العلامات التجارية

زين العواملة

١٥٩٧

الرقم ١٤٩٦٢٤/ع ت

التاريخ ٢٠٢١/٧/١٣

الموافق

قرار صادر عن مسجل العلامات التجارية
وزارة الصناعة والتجارة والتموين/عمان

الجهة المستدعية: شركة بيبسيكو إنك، وكيلها المحامي توفيق سالم،
عمان ص.ب (١١١١٨/٢٠٣٦١) الأردن .

الجهة المستدعى ضدها: شركة ضاهر فودز هولدينج ش.م.ل، وكيلها المحامية هيجاء أبو الهيجاء
عمان ص.ب (١١١٩٢/٩٢١١٠٠) الأردن

الموضوع: العلامة التجارية ("STOS") رقم (١٤٩٦٢٤) في الصنف (٢٩).

الوقائع

أولاً: قامت شركة ضاهر فودز هولدينج ش.م.ل بتسجيل العلامة التجارية ("STOS") ذات الرقم (١٤٩٦٢٤) في الصنف (٢٩) من اجل "مخلل الفلفل الحار(فلفل محفوظ)، زلال بيض لأغراض الطهو، لبن البوميني، الجبنات لأغراض الطهو، لوز مطحون، الالو فيرا المعد للاستهلاك البشري، سمك الانشوفة، نخاع عظم الحيوانات للطعام، هريس تفاح، لحم خنزير مملح، بقول محفوظة، سبجق من لحم الخنزير والدم، سبجق من الدم، زيت عظام معد للأكل، مرق لحم، ركازات مرق اللحم، مستحضرات لإعداد مرق اللحم، مرق لحم، ركازات مرق اللحم، زبدة لب الشوكولاتة، زبدة الكاكاو، زبدة جوز

الرقم

التاريخ

الموافق

الهند، زبدة فول سوداني، كريمة الزبدة، كافيار، لحوم مطبوخة، جبنة، رقائق فواكه، رقائق بطاطا، زبدة لب الشوكولاتة، حلزون صدف (غير حي)، زبدة الكاكاو، زبدة جوز الهند، جوز هند مجفف، دهن جوز الهند، زيت جوز الهند، زيت لفت للطعام، ركازات مرق اللحم، ركازات مرق اللحم، زيت ذرة، توت بري مطبوخ (فواكه مطبوخة بالسكر)، سرطان النهر (غير حي)، قشدة (منتجات البان)، قشدة مخفوقة، رقائق بطاطا، كبة، قشريات (غير حية)، فواكه مغطاة بالسكر، خثارة اللبن، تمر، بيض صالح للأكل، دهون صالحة للأكل، زيوت صالحة للأكل، شراب بيض غير كحولي، بيض، بيض مسحوق، بيض حلزون للاستهلاك، دهن جوز الهند، مخاليط تحتوي على دهن لشرائح الخبز، مواد دهنية لصنع دهون صالحة للأكل، أطعمة من الخضروات المخمرة (الكيمتشي)، خميرة الحليب لأغراض الطهو، شرائح سمك طرية (فيلية)، شرائح سمك طرية (فيلية)، منتجات غذائية معدة من السمك، دقيق سمك للاستهلاك البشري، سمك غير حي، سمك محفوظ، سمك ملح، بيض السمك المعالج، سمك معلب، رقائق بطاطا، زيت الكتان لأغراض الطهو، منتجات غذائية معدة من السمك، فواكه مثلجة، فواكه مجمدة، رقائق فواكه، هلام (جلي) الفواكه، قشور فواكه، فواكه محفوظة، فواكه محفوظة في الكحول، لب فواكه، سلطة فواكه، فواكه مطبوخة، أطعمة خفيفة أساسها الفواكه، فواكه مغطاه بالسكر، فواكه مثلجة، فواكه معلبة، لحوم الصيد، غير حية، ثوم محفوظ، جيلاتين (هلام) للطعام، خيار مخلل، مربى زنجبيل، فخذ خنزير، سمك فسيخ، حمص (عجينة الحمص)، غراء السمك للطعام، مرببات، جلي (هلام) للطعام، عصير خضروات للطبخ، كفير (مشروب من اللبن)، كفير (مشروب من اللبن)، كوميس (مشروب من اللبن)، كوميس (مشروب من اللبن)، دهن خنزير للطعام، أعشاب بحرية محمصة، الليستين (مادة دهنية) لأغراض الطهو، عدس محفوظ، زيت بزر الكتان لأغراض الطهو، لحم الكبد، عجينة لحم الكبد، سرطان بحري (غير حي)، جراد بحري (غير حي)، رقائق بطاطا قليلة الدهن، زيت الذرة الصفراء، سمن نباتي، مربى فواكه، نخاع عظم الحيوانات للطعام، لحوم، خلاصات لحم، هلام لحم، لحم محفوظ، لحم معلب، لحوم مملحة، حليب، لبن البوميني، مشروبات الحليب (يكون الحليب هو السائد فيها)، منتجات حليب، مخفوق الحليب، موسية الاسماك، موسية الخضار، فطر محفوظ، بلح البحر (غير حي)،

الرقم

التاريخ

الموافق

بندق محضر، زيت زيتون للطعام، زيتون محفوظ، بصل محفوظ، محار (غير حي)، زيت لب النخيل للطعام، زيت نخيل للطعام، عجينة لحم الكبد، عجينة لحم الكبد، زبدة فول سوداني، فول سوداني معالج، بازلاء محفوظة، بكتين للطعام، قشور فواكه، مخللات، مخللات، غبار طلع معد كمادة غذائية، لحم خنزير، رقائق بطاطا، رقائق بطاطا، رقائق بطاطا، فطائر بطاطا مقلية، لحوم دواجن غير حية، بيض مسحوق، قريدس (غير حي)، بروتين للاستهلاك البشري، سحج من لحم الخنزير والدم، لب فواكه، زبيب، زيت لفت للطعام، إنفحة (خميرة اللبن من معدة العجل)، سلطة فواكه، سلطة خسروات، سلمون، سمك مملح، لحوم مملحة، سردين، مخلل الملفوف، سحج، عجينة سحج، خيار البحر، غير حي، بذور معالجة، بذور عباد الشمس المعالجة، زيت سمسم، اسماك قشرية، غير حية، جمبري، غير حي، شرنقات دودة القز للاستهلاك البشري، أطعمة خفيفة اساسها الفواكه، بيض حلزون للاستهلاك، مستحضرات لإعداد الشورية، مستحضرات شوربة خسروات، شوربات، فول صويا محفوظ للطعام، حليب الصويا (بديل الحليب)، جراد بحري، غير حي، دهن ماشية للطعام، زيت عباد الشمس للطعام، طحينية (عجينة بذور السمسم)، أعشاب بحرية محمصة، توفو (فول صويا مخمر)، عصير بندورة للطبخ، معجون بندورة، كرش (معدة)، كمأة محفوظة، سمك تونا، عصير خسروات للطبخ، سلطة خسروات، مستحضرات شوربة الخسروات، خسروات مطبوخة، خسروات مجففة، خسروات محفوظة، خسروات معلبة، خلاصات طحالب للطعام، لبن مخيض، قشدة مخفوقة، بياض بيض، لبن رائب (زبادي)، لبن رائب (زبادي)، صفار بيض" و حصلت على شهادة تسجيل نهائي بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٥.

ثانياً: بتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٧ تقدمت المستدعية بواسطة وكيلها بطلب ترقيين العلامة التجارية موضوع هذا الترقيين وذلك للأسباب الواردة في لائحة الترقيين.

ثالثاً: بتاريخ ٢٠١٨/٧/٨ قدم وكيل الجهة المستدعي ضدها لائحته الجوابية.

الرقم
التاريخ
الموافق

رابعاً: قدم وكيل الجهة المستدعية البيانات المؤيدة لطلب الترقين وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين ومرفقاته بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

خامساً: قدم وكيل الجهة المستدعي ضدها البيانات المؤيدة للعلامة التجارية وذلك على شكل تصاريح مشفوعة باليمين ومرفقاتها بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سادساً: قدم وكيل الجهة المستدعية البيانات الداحضة وذلك على شكل تصريح مشفوع باليمين بعد ان منح التمديدات اللازمة لذلك.

سابعاً: عقدت عدة جلسات علنية في مكتب مسجل العلامات التجارية، وبالنتيجة رفعت القضية للتدقيق وإصدار القرار.

الرقم

التاريخ

الموافق

القرار

بعد الاطلاع والتدقيق في ملف الدعوى بكامل محتوياته فقد تبين ما يلي:

من حيث الشكل:

حيث أن الترفين مقدم خلال سريان المدة القانونية المحددة بنص المادة (٥/٢٤) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته فإنني أقرر قبوله شكلاً.

من حيث الموضوع:

نجد أن المستدعية قد أسست دعواها على أساس تشابه العلامة التجارية (موضوع



الترفين مع العلامات التجارية العائدة ملكيتها لها (CHEETOS)،

شيتوس، CHEE-TOS، شيتوس، والتي تدعي شهرتها وأن من

شأن هذا التشابه مخالفة أحكام المادة (٨) من قانون العلامات التجارية بفقراتها (٦، ١٠، ١٢).



وبالتدقيق في البينة المقدمة من الجهة المستدعية نجد ان العلامات التجارية (CHEETOS)،

شيتوس، CHEE-TOS، شيتوس، العائدة ملكيتها

لشركة (بيبيسيكو إنك) تحقق معايير الشهرة المستمدة من احكام المادة (٨/١٢) واستقرار محكمة العدل العليا الموقرة واحكام التوصية المشتركة بشأن الأحكام المتعلقة بالعلامة المشهورة والمعتمدة من قبل

الرقم

التاريخ

الموافق

الجمعية العامة لاتحاد باريس لحماية الملكية الصناعية والجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) في عام ١٩٩٩، والتي منها عدد التسجيلات وحجم المبيعات والدعاية والإعلان.

وفيما يتعلق باكتسابها شهرة ضمن القطاع المعني من الجمهور في المملكة الاردنية الهاشمية فأنا نجد ان

العلامات التجارية (CHEETOS، ، ، ، CHEE-TOS، شيتوس

(تسجيلات في سجل العلامات التجارية منذ عام ١٩٩٨) تحت الارقام نذكر منها (٥٠٩٦٤) (٥٠٩٧٤) (٨٠٣٦٣) (٨٠٣٦٤) (٨٠٣٦٥) (٦٦٢١٢) (٤٢٥٣٧) (١٣٩٧٥٦) (١٥٥٠٥٧) في الاصناف (٣٠،٢٩) وكما ورد في التصريح المشفوع باليمين ان المبيعات

العالمية للعلامات التجارية (CHEETOS، ، ، CHEE-TOS، شيتوس

(في اخر ١٥ سنة) ما يقارب (٢٠ مليار دولار امريكي) وعليه فان العلامات العائدة للمستدعية ينبغي حمايتها وفقا لأحكام المادة (١٢/٨) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته وهذا ما اكدت عليه محكمة العدل العليا في العديد من قراراتها نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر القرار رقم (٢٠٠٣/٣٧٢).

وبالرجوع الى الاجتهادات القضائية، نجد انها استقرت على ان المعيار في تقرير وجود التشابه من عدمه في العلامات التجارية يكمن في توافر عناصر متعددة ومن هذه العناصر: النطق بالعلامة كتابتها والمظهر الاساسي لها ونوع البضائع والاشخاص المستهلكين لها والانطباع البصري والسمعي.

الرقم

التاريخ

الموافق

وبالتناوب، ولدى مقارنة العلامة التجارية موضوع الترقين (**"SITOS"**) بالعلامات التجارية

المملوكة لشركة (بيبيسيكو إنك) (**CHEETOS**)، **Cheetos**

CHEE-TOS، **شيتوس**، **شيتوس** (فقد تبين بأن العلامة التجارية موضوع الترقين جاءت مشابهة لعلامات الجهة المستدعية من حيث اللفظ والجرس الموسيقي، وبالتالي فإن الوقع السمعي الذي تتركه العلامة التجارية موضوع الترقين يطابق الوقع الذي تتركه العلامات التجارية العائدة ملكيتها (لشركة بيبيسيكو إنك) مما يتحقق معه احتمالية الغش والتضليل لدى المستهلك الذي لا يدقق بمجرد سماع اسمهم مما يتحقق معه إيهام الجمهور بوحدة المصدر وحمله على الاعتقاد بأن المنتجات التي تحمل العلامة التجارية موضوع الترقين تعود لشركة (بيبيسيكو إنك) وبالتالي إلحاق الضرر بالمالك الأصلي بخلق منافسة تجارية غير محقة سيما وأن العلامات لذات الصنف والغايات.

وبناءً على ما تقدم وسنداً لأحكام المادة (١٢، ١٠، ٦/٨) من قانون العلامات التجارية أقرر قبول الترقين الوارد على تسجيل العلامة التجارية (**"SITOS"**) رقم (١٤٩٦٢٤) في الصنف (٢٩) وشطبها من السجل.

قراراً صدر بتاريخ (١٢ / ٧ / ٢٠٢١)
قابلاً للاستئناف خلال ستين يوماً.

مسجل العلامات التجارية

زين العواملة



وزارة العدل

رئاسة النيابة العامة الإدارية

عمان

وزارة الصناعة والتجارة والتموين
وارد تراسل ٢٢٧٧٩

الرقم ٢٠٢١/٤٣٣/١٩٠

التاريخ ٢٠٢١/١١/٣٠

الموافق

عطوفة مسجل العلامات التجارية المحترم

تحية واحتراماً وبعد،،

فأشير لدعوى المحكمة الإدارية ذات الرقم (٢٠٢١/٤٣٣) المقامة من المستدعية :

شركة ضاهر فودز هولدينج ش.م.ل.

أرفق إليكم صورة عن قرار المحكمة الإدارية الصادر في الدعوى المذكورة أعلاه بتاريخ

(٢٠٢١/١١/٢٢) .

واقبلوا فائق الاحترام،،،،،

رئيس النيابة العامة الإدارية

القاضي
هاني كنعان

القرار

الصادر من المحكمة الإدارية المأذونة بإجراء المحكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبد الله الثاني بن الحسين المعظم
الهيئة الحاكمة برئاسة الرئيس القاضي السيد د. علي أبو حجلة
وعضوية القاضيين السيدين ساطم المجالي و د. محمد البخيت

المستأنفة

شركة ضاهر فودز هولدينج ش.م.ل / وكيلتها شركة ابو غزالة للملكية الفكرية.
/ وكلاؤها المحامون علا التلاوي و ريم الرفاعي .

المستأنف عليهما:

- ١- شركة بيبسيكو إنك / وكيلها المحامي توفيق سالم.
- ٢- مسجل العلامات التجارية بالإضافة لوظيفته
/ يمثلته مساعد رئيس النيابة العامة الإدارية.

بتاريخ ٩ / ٩ / ٢٠٢١ تقدمت المستأنفة بهذه الدعوى للطعن بالقرار الصادر
عن مسجل العلامات التجارية الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢ والمتعلق بقبول الترفيقين

الوارد على تسجيل العلامة التجارية (^{٢٩}STOS) رقم ١٤٩٦٢٤ في الصنف ٢٩
وشطبها من السجل علمت المستأنفة بصور قرار مسجل العلامات التجارية على طلب
تسجيل العلامة التجارية المذكورة أعلاه والقاضي والمتعلق بقبول الترفيقين الوارد على

تسجيل العلامة التجارية ^{٢٩}STOS رقم ١٤٩٦٢٤ في الصنف ٢٩ وشطبها من
السجل ، وحيث أن المستأنفة كانت قد تبليت القرار بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢ وحيث أن

القرار قد جاء مخالفاً لأحكام القانون فإن المستدعية تتقدم للمحكمة الموقرة بهذا الطعن ضمن المدة القانونية .

وأست المستأنفة دعواها على النحو التالي:-

١. كانت قد تقدمت المستأنفة طلباً لتسجيل العلامة التجارية "SITOS" باسمها في الصنف ٢٩ كونها المالكة لهذه العلامة حيث أعطيت الرقم (١٤٩٦٢٤).

٢. لقد ارتبطت العلامات التجارية "Master Sitos, Sitos, Master Kettie ,

"SITOS" , Cooked, Sitos Tortilla" وغيرها من العلامات التجارية بجميع أشكالها باسم المستأنفة والشركات التابعة لها كونها المالكة الأصلية والوحيدة للعلامات التجارية المذكورة من خلالها ومن خلال الشركات الشريكة بها والتابعة لها وذلك بموجب تسجيلات صحيحة وقائمة باسمها في عدة دول في العالم.

٣. إن العلامة التجارية التي تم ترقيتها "SITOS" ليست مشابهة للعلامة التجارية المملوكة لمقدم طلب الترقين في الدعوى الأصلية (المستأنف ضدها الأولى) ولا بشكل من الأشكال ومختلفة عنها.

وقد استندت المستأنفة في أسباب طعنها لإلغاء القرار الطعن على ما يلي:-

١- تجاهلت المستأنف ضدها الثانية - مع الاحترام كافة البيانات المقدمة من قبل المستأنفة في دعوى الترقين بل قامت بالبحث عن بيئة (على الرغم من عدم إنتاجيتها وقانونيتها) لصالح المستأنف ضدها الأول وقد أسست قرارها بناءً على ذلك.

٢- أن المستدعي ضدها الثانية لم تطبق نصوص المواد ٦، ٧ من قانون العلامات التجارية والموضحة لشروط تسجيل العلامة التجارية ولم تأخذ بعين الاعتبار بأن

العلامة التجارية "SITOS" هي علامة فارقة ومميزة ومبتكرة حيث أن العلامة التجارية المملوكة للمستأنف ضدها الأولى والتي تدعي تشابهها بعلامة المستأنفة مختلفة اختلافاً جوهرياً عن علامات الأخيرة كون أن علامات المستأنف ضدها الأولى

تتكون من مزج من حرفين في بداية الكلمة (CH) وهذان الحرفان عند اندماجهما لا يعتبران من الأحرف العادية حيث يشكلان تغيير كامل في لفظ الكلمة بالكامل مقارنة بعلامات المستأنف ضدها الأولى.

٣- تجاهلت المستأنف ضدها الثانية كافة معايير العدل العليا وتمسك بمعيار التشابه وهو الجرس الصوتي وترك الانطباع البصري واللفظ المميز سواء لعلامة المستأنفة / أو علامات المستأنف ضدها الأولى.

٤- للمستأنفة مصلحة مباشرة في بقاء تسجيل العلامة التجارية  لكونها المالكة الحقيقية للعلامة التجارية وحسب ما هو وارد أعلاه وكما تم اثباته من خلال البيانات المقدمة في الطلب الترقيين بالإضافة إلى ارتباط هذه العلامة بالمستأنفة وذلك بموجب تسجيلات صحيحة واستعمالها لها وذلك نظرا للتشابه بين العلامات التجارية المملوكة للمستأنفة وبين العلامة التجارية المطلوب ترقيتها من حيث اللفظ وطريقة الكتابة وكونها بذات الصنف.

٥- أخطأ (المستأنف ضدها الثانية) مسجل العلامات التجارية - مع الاحترام بإصدار قراره بقبوله ترقيين تسجيل العلامة التجارية  كون المستأنفة هي المالكة الأصلية والوحيدة للعلامات التجارية Master Sitos Master Kettie Cooked Sitos Tortilla المعروفة والمرتبطة باسمها.

٦- أخطأ (المستأنف ضدها الثانية) مسجل العلامات التجارية  وبين علامات المستأنف ضدها الأولى من حيث اللفظ والجرس الموسيقي وفي الإنطباع البصري والذهني والسمعي، حيث أن العلامة التجارية  تختلف إختلافاً كلياً عن العلامة التجارية (CHEETOS) وباقي علامات المستأنف ضدها الأولى حيث أن الاسم والأحرف وطريقة الكتابة مختلفة تماماً.

٧- أخطأت (المستأنف ضدها الثانية) مسجل العلامات التجارية مع الاحترام بعدم الأخذ بأن المستأنف هي المالكة للعلامات التجارية " Master Sitos Master Kettie Cooked Sitos Tortilla" ولم يأخذ في البيانات المقدمة من قبلها في طلب الترقين من حيث تسجيلها واستعمالها بتاريخ سابق للعلامات التجارية المملوكة لها وعلى تاريخ تسجيل المستأنف ضدها الأولى للعلامة التجارية المطلوب ترقيتها حيث أنها مسجلة في العديد من الدول العالمية وكانت قد تقدمت بطلبات تسجيل العلامة التجارية في عدة دول من العالم وهذا تم إثباته من خلال البيانات المقدمة في الدعوى.

٨- إن بقاء تسجيل العلامة التجارية "SITOS" لا يدفع المستهلك للاعتقاد بأن البضائع التي تحمل تلك العلامة التجارية هي مشابهة لعلامات المستأنف ضدها الأولى كما ان المستأنف هي المالكة لتلك العلامات وقامت باستعمالها وهذا ما تم إثباته من خلال البيانات المقدمة في طلب الترقين المقدم من قبل المستأنف ضدها الأولى.

٩- إن القرار الصادر عن المستأنف ضدها الثانية (مسجل العلامات التجارية) لم يكن معطلاً ولم يأخذ مسجل العلامات التجارية في بيانات المستأنف المقدمة في الاعتراض بل لم يتطرق لها.

وبالمحاكمة الجارية علناً بحضور وكيل المستأنف ووكيل المستأنف عليها الأولى تليت لائحة الدعوى واللوائح الجوابية ولاحتي الرد على اللوائح الجوابية وأبرزت حافظة مستندات المستأنف بالمبرز (م/١) وحافظة مستندات المستأنف عليها الأولى بالمبرز (م/ع/١) وحافظة مستندات المستأنف عليها الثانية بالمبرز (م/ع/٢) ثم ترافع الأطراف، وتم إعلان ختام المحاكمة.

الف - قرار

بالتدقيق في البيانات المقدمة في هذه الدعوى وبعد المداولة قانوناً نجد أن الوقائع الثابتة في هذه الدعوى تتلخص أن المستأنفة شركة ضاهر فودز هولدينج تقدمت

بطلب إلى مسجل العلامات التجارية لتسجيل العلامة التجارية ((^{STOS})) حيث تم تسجيلها تحت الرقم ((١٤٩٦٢٤)) في الصنف ((٢٩)) من أجل ((مخمل الفلفل الحار (فلفل محفوظ)، زلال البيض لأغراض الطهو، لبن البوميني)) وحصلت المستأنفة على شهادة تسجيل مبدئي بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٥ إلا أن المستأنف عليها شركة بيبسيكو إنك تقدمت بالاعتراض إلى مسجل العلامات التجارية على تسجيل علامة المستأنفة حيث وبعد أن نظر مسجل العلامات التجارية باعتراض شركة بيبسيكو إنك أصدر بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢ قراره رقم ع ت/١٤٩٦٢٤/١٥٩٩٧ متضمناً أن المعارضة ((المستأنف عليها الأولى تملك

العلامات التجارية ((^{STOS})) وأن تلك العلامات مسجلة في سجل العلامات التجارية منذ عام ١٩٩٨ وأنها تكتسب شهرة ضمن القطاع المعني من الجمهور في المملكة الأردنية الهاشمية وأنه لدى مقارنة العلامة التجارية ((^{STOS})) بالعلامات التجارية المملوكة ((لشركة بيبسيكو إنك)) فإنها جاءت مشابهة لعلامات المستأنف عليها الأول من حيث اللفظ والجرس الموسيقي والوقع السمعي مما يتحقق معه احتمالية الغش والتظليل لدى المستهلك وبالتالي توصل مسجل العلامات التجارية إلى قبول الاعتراض الوارد على تسجيل العلامة التجارية للمستأنفة وشطبها من السجل ، وحيث لم ترتض المستأنفة بالقرار المذكور الصادر عن مسجل العلامات التجارية تقدمت بتاريخ ٢٠٢١/٩/٩ بهذه الدعوى لدى محكمتنا للطعن بالقرار به ولأسباب الواردة في لائحة استئنافها المشار إليها في مستهل هذا القرار .

وفي القانون:-

تجد المحكمة أن المادة (٢٥/أ) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٢ تنص على ما يلي:-

يقتصر الحق في استعمال العلامة التجارية المسجلة تسجيلاً قانونياً على مالكيها وله الحق في منع الغير من استعمال علامات مطابقة او مشابهة لها لدرجة يحتمل ان تؤدي الى اللبس دون موافقة مسبقة منه ويفترض احتمال حدوث لبس في حالة استعمال علامة تجارية مطابقة على منتجات مماثلة .

كما تعرف المادة (٢) من ذات القانون الكلمات التالية بما يلي:-

العلامة التجارية: أي اشارة ظاهرة يستعملها او يريد استعمالها اي شخص لتمييز بضائعه او منتجاته او خدماته عن بضائع او منتجات او خدمات غيره.

العلامة التجارية المشهورة : العلامة التجارية ذات الشهرة العالمية التي تجاوزت شهرتها البلد الاصلي الذي سجلت فيه واكتسب شهرة في القطاع المعني من الجمهور في المملكة الاردنية الهاشمية مع مراعاة التعليمات التي يصدرها الوزير بهذا الخصوص وبما يتفق مع الالتزامات والواجبات المترتبة بمقتضى الاتفاقيات المتعلقة بحماية العلامة التجارية المشهورة والتي تكون المملكة طرفاً فيها وعلى ان تنشر هذه التعليمات في الجريدة الرسمية .

كما تنص المادة (٦) من ذات القانون على:-

كل من يرغب في ان يستقل في استعمال علامة تجارية لتمييز البضائع التي هي من انتاجه او صنعه او انتخابه او مما اصدر شهادة بها او البضائع التي يتجر او التي ينوي الاتجار بها يمكنه ان يطلب تسجيل تلك العلامة وفقاً لاحكام هذا القانون.

كما تنص المادة (٧) من ذات القانون على:-

العلامات التجارية القابلة للتسجيل :

١. يشترط لتسجيل العلامة التجارية ان تكون ذات صفة فارقة من حيث الاسماء او الحروف او الأرقام او الأشكال او الألوان او غير ذلك او اي مجموعة منها وقابلة للدراك عن طريق النظر .

٢. توخياً للغرض المقصود من هذه المادة تعني لفظة (فارقة) ان العلامة التجارية موضوعة على شكل يكفل تمييز بضائع صاحبها عن بضائع غيره من الناس.

٣. لدى الفصل فيما اذا كانت العلامة التجارية ذات صفة فارقة وفقاً لما تقدم يجوز للمسجل او للمحكمة اذا كانت العلامة التجارية مستعملة بالفعل ان يأخذ بعين الاعتبار طول المدى الذي جعل مثل ذلك الاستعمال لتلك العلامة التجارية مميزاً فعلاً للبضائع المسجلة او التي ينوى تسجيلها.

٤. يجوز ان تقتصر العلامة التجارية كلياً او جزئياً على لون واحد او اكثر من الألوان الخاصة وفي مثل هذه الحالة يأخذ المسجل او المحكمة بعين الاعتبار لدى الفصل في الصفة الفارقة لتلك العلامة التجارية كون العلامة التجارية مقتصرة على تلك الألوان اما اذا سجلت علامة تجارية بدون حصرها في ألوان خاصة فتعتبر مسجلة لجميع الألوان.

٥. يجوز تسجيل العلامة التجارية لصف أو اكثر من اصناف البضائع او الخدمات .

٦. اذا نشأ خلاف حول الصف الذي تنتمي اليه اية بضاعة فيفصل المسجل ذلك الخلاف ويكون قراره نهائياً.

كما تنص المادة (٨) من ذات القانون على:-

١- ٢- ٣- ٤- ٥-

٦. العلامات المخلة بالنظام العام او الآداب العامة او التي تؤدي الى غش الجمهور او العلامات التي تشجع المنافسة التجارية غير المحقة او التي تدل على غير مصدرها الحقيقي.

٧- ٨- ٩-

١٠. العلامة التي تطابق علامة تخص شخصاً آخر سبق تسجيلها لنفس البضائع التي يراد تسجيل العلامة من أجلها او لصنف منها او العلامة التي تشابه تلك العلامة الى درجة قد تؤدي الى غش الغير.

١١-

١٢. العلامة التجارية التي تطابق او تشابه او تشكل ترجمة لعلامة تجارية مشهورة وذلك لاستعمالها لتمييز بضائع مشابهة او مماثلة للبضائع التي اشتهرت بها ويكون من شأنها ايجاد لبس مع العلامة المشهورة او لاستعمالها لغير هذه البضائع بشكل يحتمل ان يلحق ضرراً بمصلحة مالك العلامة التجارية المشهورة ويوحي بصلة بينه وبين هذه البضائع وكذلك العلامات التي تشابه او تطابق الشارات الشرفية والاعلام والشعارات الاخرى والاسماء او الاسماء المختصرة الخاصة بالمنظمات الدولية او الاقليمية او التي تسيء الى قيمنا التاريخية والعربية والاسلامية .

كما تنص المادة (٩) من ذات القانون:-

اذا كان اسم اية بضاعة او وصفها مثبتاً في اية علامة تجارية يجوز للمسجل ان يرفض تسجيل تلك العلامة لاية بضاعة خلاف البضاعة المسماة او الموصوفة على الوجه المذكور اما اذا كان اسم او وصف اية بضاعة مثبتاً في العلامة التجارية وكان ذلك الاسم او الوصف يختلف في الاستعمال فيجوز للمسجل ان يسمح بتسجيل تلك العلامة التجارية مع اثبات الاسم او الوصف فيها لغير البضاعة المسماة او الموصوفة اذا اشار طالب التسجيل في طلبه الى وجود اختلاف في الاسم او الوصف.

كما تنص المادة (١١) من ذات القانون على:-

١. كل من يدعي انه صاحب علامة تجارية استعملت او في النية استعمالها ويرغب في تسجيل تلك العلامة عليه ان يقدم طلباً خطياً الى المسجل وفقاً للاصول المقررة.

٢. يجوز للمسجل مع مراعاة احكام هذا القانون ان يرفض اي طلب كهذا او ان يقبله بتمامه من دون قيد او شرط او ان يعلن قبوله اياه بموجب شروط او تعديلات او تحويلات في طريقة استعمال العلامة او مكان استعمالها او غير ذلك من الامور.

٣. اذا رفض المسجل تسجيل علامة تجارية فيجوز ان يستأنف قراره الى محكمة العدل العليا.

٤. يجوز للمسجل او لمحكمة العدل العليا في اي وقت تصحيح اي خطأ وقع في الطلب او فيما له تعلق به سواء اكان ذلك قبل قبول الطلب ام بعده او تكليف الطالب تعديل طلبه على اساس شروط يعينها المسجل او محكمة العدل العليا.

وفي الموضوع

ويتطبيق القانون على الوقائع الثابتة في هذه الدعوى تجد محكمتنا أن المستأنف عليها

الأولى شركة بيبسيكو إنك تملك العلامات التجارية (([REDACTED])) وأن هذه العلامات لها شهرة عالمية وفقاً للمادة ٨ من قانون العلامات التجارية وهي مسجلة

في سجل العلامات التجارية منذ عام ١٩٩٨ وأن تسجيل العلامة التجارية ((STOS)) للمستأنفة من قبل مسجل العلامات التجارية في الصنف ((٢٩)) وحصول المستأنفة على شهادة تسجيل مبدئي من شأنه أن يخلق منافسة غير مشروعة لوجود التشابه في العلامة التجارية العائدة للمستأنفة والعلامات التجارية المملوكة للمستأنف عليها الأولى وذلك من

حيث اللفظ والجرس الموسيقي والوقع السمعي الذي تتركه لدى المستهلك مما يحقق احتمالية الغش والتظليل لدى المستهلك، وحيث نجد أن المعيار في تقرير التشابه من عدمه في العلامات التجارية إنما يكون من خلال عناصر متعددة وهي النطق بالعلامة وكتابتها والمظهر الأساسي لها ونوع البضاعة والأشخاص المستهلكين لها والانطباع البصري والسمعي وذلك وفق ما استقر عليه الاجتهاد القضائي الأردني في العديد من الدعاوى ((إدارية عليا رقم ٢٥٨/٢٠١٨ وإدارية عليا رقم ٢٠١٥/١١١)).

وحيث نجد أن المعيار المميز بين علامتين تجاريتين لا يكمن فقط باحتواء العلامة على كلمة أو رسمه تحتويها العلامة الأخرى وإنما بالصورة العامة التي تتطبع في ذهن نتيجة للشكل الذي تظهر فيه تلك العلامة ، وإن محكمتنا تجد بالمقارنة بين العلامة التي ترغب المستأنفة بتسجيلها والعلامات التجارية المملوكة للمستأنف عليها الأولى ، فإن العلامة المطلوب تسجيلها تتطابق وتتشابه مع علامات المستأنف عليها الأولى من نواحي متعددة سواء بالكتابة أو باللفظ والأحرف الأساسية والجرس الموسيقي والمظهر المصاحب للعلامة إضافة إلى التشابه في الأصناف الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى احتمالية الغش والتظليل للجمهور والمستهلكين ، وحيث أنه من المتفق عليه في القضاء الإداري أن محكمتنا لا تتدخل في قناعة المسجل ما دام أنه بنى قناعته على ضوء البيانات المقدمة لديه، طالما وأن تلك البيانات لها أصلها في أوراق الدعوى وتؤدي إلى النتيجة التي توصل إليها مسجل العلامات التجارية، وبالتالي فإن قبول الاعتراض من المستأنف عليها الأولى ورفض إجراءات تسجيل علامتها التجارية المطلوب تسجيلها إنما يكون متفقاً مع المواد ((٦ ، ٧ ، ٨ ، ١٠ ، ١٢)) من قانون العلامات التجارية ويكون ما توصل إليه مسجل العلامات التجارية يتفق والقانون وتدعو دعوى المستأنفة والحالة هذه مستوجبة الرد موضوعاً ((إدارية عليا رقم ٢٠١٦/٣٠١ ورقم ٢٠٢٠/١٧٦ و ٢٠١٩/١١١ ، ٢٠١٨/٢٥ وعدل عليا رقم ٢٠٠٤/٤٢٩ وعدل عليا رقم ٢٠٠٤/٢٥٨)).

لهذا واستنادا لما تقدم تقرر المحكمة ما يلي:

أولاً: - رد دعوى المستأنفة موضوعاً.

ثانياً: - عملاً بالمادة ٢١ من قانون القضاء الإداري رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٤

تضمنين المستأنفة الرسوم والمصاريف ومبلغ خمسين ديناراً أتعاب محاماة
تقسم متناصفة بين المستأنف ضدهما.

قراراً وجاهياً قابلاً للطعن أمام المحكمة الإدارية العليا

صدر وأفهم علناً باسم حضرة صاحب الجلالة الهاشمية

الملك عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

بتاريخ (٢٢ / ١١ / ٢٠٢١)

الرئيس

د. علي أبو حجلة

العضو

س. ط. المجالي

العضو

د. محمد البخيت

المدير الإداري

د. المصطفى



رئاسة النيابة العامة الإدارية

عمان

وزارة العدل

[Signature]

الرقم ٢٠٢٢/٥٦/إدارية عليا

٢٠٢٢/٠٣/٠٣

التاريخ

الموافق

معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين الأكرم

تحية واحتراماً وبعد،،،

فأشير لدعوى المحكمة الإدارية العليا ذات الرقم (٢٠٢٢/٥٦) المقامة من الطاعنة:

شركة ضاهر فودز هولدينج ش.م.ل.

أرفق إليكم صورة عن قرار المحكمة الإدارية العليا الصادر في الدعوى المذكورة

أعلاه بتاريخ (٢٠٢٢/٢/٢٣) .

واقبلوا فائق الاحترام،،،

رئيس النيابة العامة الإدارية

[Signature]
القاضي

هاني كنعان

/ نسخة لدولة رئيس الوزراء إشارة لبلاغ دولته رقم (٢٦ لسنة ٢٠٠٣)
ت.أ.

رقم الدعوى :

٢٠٢٢/٥٦

رقم القرار (٦٨)

القسم

المصادر من المحكمة الإدارية العليا المأذونة بإجراء المحكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
محمد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد ماجد الخباري

ومضوية القضاة السادة

محمد الخريز، رجا الشرايري، زياد الضهور، عدنان فريجات

الطامسة:

شركة ضاهر فودز هولدينج ش.م.ل / وكيلتها شركة أبو
غزالة للملكية الفكرية.

وكيلاها المحاميان علا التلاوي و ريم جمال الرفاعي .

المطعون ضدهما :

(١) شركة بيبسيكو إنك .

وكيلها المحامي توفيق سالم .

(٢) مسجل العلامات التجارية بالإضافة لوظيفته

يمثله رئيس النيابة العامة الإدارية .

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٩ تقدمت الطاعنة بهذا
الطعن للطعن في الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية
بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٢ بالدعوى رقم (٢٠٢١/٤٣٣)
والقاضي برد الاستئناف موضوعاً وتضمنين الطاعنة
الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة .

طالبة قبول الطعن شكلاً وفسخ القرار الطعين وإلزام
المطعون ضدها الثانية بإبقاء العلامة التجارية
("SITOS") في سجلاتها وتضمنين المطعون ضدهما
الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة لأسباب تتلخص
بما يلي:

(١) أخطأت المحكمة الإدارية بإصدار قرارها برد
الاستئناف حيث تجاهلت بأن الطاعنة هي المالكة

الأصلية والوحيدة للعلامات التجارية (Master
Sitos Tortila، Sitos، Master Kettie Cooked،
Sitos، "SITOS" المعروفة والمرتبطة باسمها
واعتبرت بأن هناك تشابه وتطابق بين العلامة
التجارية ("SITOS") المطلوب ترقيتها وبين

علامات المطعون ضدها الأولى من حيث المظهر
و / أو الشكل العام .

(٢) تجاهلت المطعون ضدها الثانية كافة البيانات
المقدمة من قبل الطاعنة في دعوى الترقين .

(٣) إن العلامة التجارية التي تم ترقيتها ()
ليست مشابهة للعلامة التجارية المملوكة لمقدم طلب
الترقين في الدعوى الأصلية ومختلفة عنها .

(٤) إن المطعون ضدها الثانية لم تطبق نصوص المواد
(٦) ، (٧) من قانون العلامات التجارية .

(٥) للطاعن مصلحة مباشرة في بقاء تسجيل العلامة
التجارية () لكونها المالكة الحقيقية

للعلامة التجارية وحسب ما هو وارد أعلاه .

(٦) أخطأت المحكمة الإدارية بعدم الأخذ بأن الطاعنة

هي المالكة للعلامات التجارية (Sitos Master،

Sitos Tortila، Sitos Master Kettie Cooked،

 ولم يأخذ في البيانات المقدمة من قبلها

في دعوى الاستئناف المقدمة من قبلها من حيث

تسجيلها واستعمالها في تاريخ سابق للعلامات التجارية المملوكة لها وعلى تاريخ تقديم المطعون ضدها الأولى طلبها لتسجيل العلامة التجارية المعترض عليها .

(٧) إن المحكمة الإدارية تجاهلت المصلحة مباشرة

للمطعون في تسجيل العلامة التجارية ("STOS")
لدى المطعون ضدها الثانية لكونها المالكة الحقيقية للعلامة التجارية .

(٨) إن القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية لم يكن معطلاً ولم يأخذ مسجل العلامات التجارية في بيانات الطاعة المقدمة في طلب الترقين .

وبالمحاكمة الجارية علناً بحضور وكالة الطاعة ووكيلة المطعون ضدها الأولى المناوبة المحامية دعاء مرعي وحضور ممثل المطعون ضده الثاني، تليت لائحة الطعن واللوائح الجوابية ولائحتي الرد عليها والحكم المطعون فيه وكرر كل منهم ما ورد باللوائح المقدمة منه وترافع الأطراف.

القرار

بالتدقيق والمداولة وبعد الاطلاع على أوراق
الدعوى والبيانات المقدمة يتبين أن الطاعنة (المستأنفة)
شركة ضاهر فودز هولدينج تقدمت بطلب إلى مسجل
العلامات التجارية (المطعون ضده الثاني) لتسجيل
العلامة التجارية "STOS" وتم تسجيلها تحت الرقم
(١٤٩٦٢٤) في الصنف (٢٩) من أجل (مخلل الفلفل
الحار، زلال البيض لأغراض الطهو، لبن البوميني،
الجبنات لأغراض الطهو، لوز مطحون، سمك
الأنشوفة.....) وحصلت الطاعنة على شهادة تسجيل
نهائي بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٥ .

وبتاريخ ٢٠١٨/٥/٢٧ تقدمت المطعون ضدها
الأولى (المستأنف ضدها الأولى) شركة بيبسيكو إنك
بواسطة وكيلها بطلب ترقيين العلامة التجارية
"STOS" إلى
مسجل العلامات التجارية العائدة للطاعنة .

بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٢ أصدر المطعون ضده الثاني
مسجل العلامات التجارية قراره المشكو منه والمتضمن
سنداً لأحكام المادة (٦/٨ ، ١٠ ، ١٢) من قانون العلامات
التجارية قبول الترفيق الوارد على تسجيل العلامة التجارية
("STOS") رقم (١٤٩٦٢٤) في الصنف (٢٩) وشطبها
من السجل .

لم ترتضي المستأنفة بالقرار المشكو منه قطعت به
بمواجهة المطعون ضدهما (المستأنف ضدهما) :
(١) شركة بيبسيكو إنك .
(٢) مسجل العلامات التجارية .
لدى المحكمة الإدارية بالدعوى رقم (٢٠٢١/٤٣٣) .

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٢ أصدرت المحكمة الإدارية
حكمها المتضمن رد دعوى المستأنفة موضوعاً وتضمينها
الرسوم والمصاريف وخمسين ديناراً أتعاب محاماة .
لم ترتضي الطاعنة (المستأنفة) بحكم المحكمة
الإدارية قطعت به لدى محكمتنا بالطعن المائل .

وعن أسباب الطعن :

فمن الرجوع لأحكام المواد :

* (٦) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة

١٩٥٢ التي تنص على :

(كل من يرغب في أن يستقل في استعمال علامة تجارية لتمييز البضائع التي هي من إنتاجه أو صنعه أو انتخابه أو مما أصدر شهادة بها أو البضائع التي يتجر أو التي ينوي الإتجار بها يمكنه أن يطلب تسجيل تلك العلامة وفقاً لأحكام هذا القانون).

* (١/٧) من ذات القانون التي تنص على : -

(العلامات التجارية القابلة للتسجيل يشترط لتسجيل العلامة التجارية أن تكون ذات صفة فارقة من حيث الأسماء أو الحروف أو الأرقام أو الأشكال أو الألوان أو غير ذلك أو أي مجموعة منها وقابلة للإدراك عن طريق النظر).

* (٦/٨ ، ١٠ ، ١٢) من ذات القانون التي تنص على :

(العلامات التجارية التي لا يجوز تسجيلها كعلامات تجارية :

٦/٨-العلامات المخلة بالنظام العام أو الآداب العامة أو

التي تؤدي إلى غش الجمهور أو العلامات التي

تشجع المنافسة التجارية غير المحقة أو التي تدل

على غير مصدرها الحقيقي.

١٠/٨-العلامة التي تطابق علامة تخص شخصاً آخر

سبق تسجيلها لنفس البضائع التي يراد تسجيل

العلامة من أجلها أو لصنف منها أو العلامة التي

تشابه تلك العلامة إلى درجة قد تؤدي إلى غش

الغير .

١٢/٨- العلامة التجارية التي تطابق أو تشابه أو تشكل

ترجمة لعلامة تجارية مشهورة وذلك لاستعمالها

لتمييز بضائع مشابهة أو مماثلة للبضائع التي

اشتهرت بها ...) .

* (٢/١١) من ذات القانون التي تنص على :

(يجوز للمسجل مع مراعاة أحكام هذا القانون أن يرفض أي طلب كهذا أو أن يقبله بتمامه من دون قيد أو شرط أو أن يعلن قبوله إياه بموجب شروط أو تعديلات) .

وبتطبيق النصوص القانونية سالفة الذكر على الوقائع

الثابتة في الدعوى، وبمناظرة العلامة التجارية العائدة للطاعنة (^{٢٠٢٢} SITOS) مع العلامات التجارية المملوكة

للمطعون ضدها الأولى (Sitos Master، Sitos Tortila،

Sitos Master Kettie Cooked المسجلة في

سجل العلامات التجارية منذ عام ١٩٩٨ تحت الأرقام (٥٠٩٦٤ ، ٥٠٩٧٤ ، ٨٠٣٦٣ ، ٨٠٣٦٤ ، ٨٠٣٦٥)

في (٦٦٢١٢، ٤٢٥٣٧، ١٣٩٧٥٦، ١٥٥٠٥٧) فـ في

الأصناف (٢٩) و (٣٠) والمشهورة لدى الجمهور في

المملكة الأردنية الهاشمية والأسبق في التسجيل .

نجد وجود التشابه بينهم لتوافر عناصر النطق بالعلامة وكتابتها والمظهر الأساسي لها ونوع البضاعة والأشخاص المستهلكين لها والإنطباع البصري والسمعي، وكذلك متشابهة من حيث اللفظ والجرس الموسيقي مما يؤدي إلى وجود اللبس واحتمالية وقوع الغش والمنافسة غير المحقة .

وعليه يكون القرار المشكو منه قد صدر متفقاً وأحكام القانون .

وحيث توصلت المحكمة الإدارية لذات النتيجة التي توصلنا إليها فيكون حكمها موافقاً للقانون وأسباب الطعن لا ترد عليه ويتعين رد الطعن .

(أنظر قرارات إدارية عليا رقم ٢٠١٥/١١١ وعدل عليا رقم ٢٠١١/١٧٠ ، ٢٠١٢/٢٩٨) .

لذلك نقرر رد الطعن وتأييد الحكم المطعون فيه
وتضمنين الطاعنة الرسوم والمصاريف وخمسين ديناراً
أتعاب محاماة تقسم مناصفة بين المطعون ضدهما .

قراراً وجاهياً صدر وأنهم علينا

باسم حضرة صاحب الجلالة الملك عبد الله الثاني المعظم

بتاريخ ٢٢/رجب/١٤٤٣ هـ الموافق ٢٠٢٢/٢/٢٣ م

القاضي المختص

عضو

عضو

عضو

عضو

نفي القرار من الهيئة المؤقتة أدناه بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٣

القاضي المختص

عضو

عضو

عضو

عضو

رئيس الشيوخ

شعبة : دائرة بدائي

تدقيق : دائرة بدائي